

ص-0000105-30103-08-2022

01 ديسمبر 2022

من المديرية العامة للأدعاءات
إلى

الموضوع: طلب تسوية وضعية جبائية.
المرجع: مكتوبكم الوارد علينا بتاريخ 10 مارس 2022.

وبعد، لقد تضمن مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه ما يفيد أنه في إطار تنفيذ الصفقة المتعلقة بإنجاز الدراسات التمهيديّة والتفصيلية للخط الأول من شبكة النقل الجماعي في مسارات خاصّة بولاية صفاقس قامت شركة " " بإبرام عقد خدمات مع مجمع المصالح الاقتصادية " " المتكوّن من شركة " " المقيمة بفرنسا بصفتها رئيس المشروع وشركة " " بصفتها عضو. كما ذكرتم أن الشركة المشار إليها خضعت لمراجعة جبائية معمقة قامت خلالها مصالح المراقبة الجبائية بتوظيف الخصم من المورد بعنوان الضريبة على الشركات بنسبة 15% وبنسبة 100% بعنوان الأداء على القيمة المضافة على المبالغ المدفوعة لشركة " " مقابل الدراسات المنجزة في إطار تنفيذ الصفقة المذكورة وبتوظيف الخصم من المورد بنسبة 1.5% على المبالغ المدفوعة للشركة بعنوان أجر المدير العام الموضوع على الذمة لتسيير شركة المترو الخفيف بصفاقس عن طريق آلية الإلحاق وتطلبون التدخل وإعادة النظر في عناصر التوظيف المذكورة باعتبار:

- أن شركة " " تنشط بصفتها عضو متضامن في مجمع شركات تكوّن وينشط بالبلاد التونسية فهي تعتبر أنها تنشط في إطار منشأة دائمة بتونس وتخضع تبعا لذلك لجميع الواجبات المحاسبية والجبائية المنصوص عليها بالتشريع الجاري به العمل ويمثلها بتونس المنشأة الدائمة " " التي تنشط أساسا في مجال إنجاز الدراسات المتعلقة بتنفيذ الصفقة المشار إليها. وبالتالي فإن الأرباح المحققة في إطار تنفيذ هذه الصفقة تخضع للضريبة على الشركات بتونس بصرف النظر عن قبض المبالغ سواء كان ذلك من قبل المنشأة الدائمة أو من قبل الشركة الأم.

- أنه لا وجود لأي عقد يثبت الوضع على الذمة بين الشركتين المذكورتين لإنجاز أي مهام معيّنة وأن قرار الإلحاق ينصّ على مواصلة حصول المدير العام على الأجر المستحق من الشركة بعد القيام بالاقتطاعات الاجتماعية الاجبارية وبالخصم من المورد بعنوان الأجر وتتولى فيما بعد شركة المترو الخفيف بصفاقس تحويل هذه المبالغ لفائدتها.

وجواباً، يشرفني إحاطتكم علماً أنّ عملية تسيير شركة المترو الخفيف بصفاقس من قبل المدير العام لشركة " " بمقتضى مقرر إلحاق تعتبر وضع على الذمة وتخضع بالتالي المبالغ المدفوعة بعنوانها والمتعلقة بنفقات الأجر والمعاليم والأداءات المستوجبة والمساهمات الاجتماعية وغيرها من المصاريف الأخرى والمضمنة بفواتير الخلاص للخصم من المورد بنسبة 1.5% إلى غاية شهر ديسمبر 2020 وبنسبة 1% بالنسبة للمبالغ المدفوعة ابتداء من غرة جانفي 2021. وبالتالي فإن ما قامت به مصالح المراقبة الجبائية مطابق للتشريع الجاري به العمل.

أما بخصوص عنصر التوظيف المتعلق بتوظيف الخصم من المورد بعنوان الضريبة على الشركات بنسبة 15% وبنسبة 100% بعنوان الأداء على القيمة المضافة على المبالغ المدفوعة لشركة " " مقابل الدراسات المنجزة في إطار تنفيذ الصفقة المشار إليها فإن الشركة مدعوة للاتصال في الغرض بالمركز الجهوي لمراقبة الاداءات بصفاقس 1.

وتقبلوا فائق عبارات التقدير.

والسلام

الرئيس العام للأدوات

الإمضاء: نور الدين بوقرية

بالنيابة